



GENERAL FISHERIES COMMISSION FOR THE
MEDITERRANEAN

COMMISSION GÉNÉRALE DES PÊCHES POUR
LA MÉDITERRANÉE

الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط



الدورة الرابعة للجنة الإدارة والمالية
سبليت، كرواتيا، 13 – 17 مايو/ أيار 2013
اقتراح لنموذج موحد لأوراق التفويض في الدورات للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

تنص المادة الثانية (1) من اتفاقية إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة) على ما يلي: يمثل كل عضو في دورات الهيئة بمندوب واحد، ويجوز أن يرافقه مناب وخبراء ومستشارون. ولا يستتبع اشتراك المناوبين والخبراء والمستشارين في اجتماعات الهيئة أن لهم حق في التصويت، إلا في حالة قيام المناوب بأعمال المندوب أثناء غيابه.

وتنص المادة الثالثة (2) من اللائحة الداخلية للهيئة على ما يلي: يتسلم الأمين التنفيذي في كل دورة أوراق تفويض الوفود، والدول التي لها صفة مراقب والمنظمات الدولية المشاركة بصفة مراقب. وتطابق هذه الأوراق الصيغة الموحدة الموضوعة من قبل الأمانة. وبعد فحص هذه الأوراق، ترفع الأمانة تقريراً إلى الهيئة لاتخاذ الإجراء اللازم.

وعملاً بأحكام المادة الثالثة (2)، يتلقى أمين الهيئة أوراق تفويض الوفود، على أن تكون أوراق التفويض هذه مستوفية للنموذج الموحد الذي تعدّه الأمانة. وبعد التدقيق فيها، ترفع الأمانة تقريرها إلى الهيئة لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

ويمكن للنموذج الموحد الذي تضعه الأمانة أن يكون على النحو التالي:

”بناءً على توجيهات [وزير ... / رئيس الوكالة الوطنية المختصة]، أودّ إبلاغكم بأنّ [اسم العضو في الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط] سوف يشارك في الدورة [...] للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط وسوف يمثّله الوفد التالي (أو السيد ... في حال كان الوفد يقتصر على شخص واحد فقط...):

– السيد ... (الوظيفة الرسمية) رئيس الوفد.

- السيد ... (الوظيفة الرسمية) مناوب
- السيد ... (الوظيفة الرسمية) خبير
- السيد ... (الوظيفة الرسمية) مستشار

ويُسمح للسيد ...، رئيس الوفد، أو في حال غيابه للمناوب عنه أو لأي عضو آخر يعينه من بين أعضاء الوفد، بالمشاركة في مجريات الدورة وبتخاذ، نيابة عن حكومة [اسم العضو في الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط] (أو عن السلطة المختصة بالنسبة إلى المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي)، أي إجراءات أو أي قرارات ضرورية في سياق هذه الدورة.

التوقيع

[الوزير أو السلطة المختصة]

يُفضل أن تحمل الرسالة توقيع الوزير المختص؛ كما يجوز أو توقعها نيابة عنه أي سلطة أخرى مرخص لها (على غرار المديرية العامة لشؤون البحار والصيد – DG MARE)

تُرسل أوراق التفويض إلى الأمين التنفيذي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.

ويجوز إرسال النسخة الأصلية من الوثيقة بواسطة البريد العادي / البريد الإلكتروني / الفاكس إلى أمانة الهيئة، كما يجوز تسليمها باليد قبل بدء الاجتماع.

وتجدر الإشارة إلى أنه لن يُسمح للأعضاء الذين لا يقدمون أوراق تفويضهم بحضور الدورة.

عبد الله سرور

الأمين التنفيذي